

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٤

وزارة التضامن الاجتماعى

- بعد الاطلاع على المادة (٩٧٠) من القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ بشأن إصدار القانون المدنى وتعديلاتها ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الوزارة ؛
وعلى موافقة لجنة التحفظ والإدارة والتصرف فى أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين بتاريخ ١٨/٧/٢٠٢٤ ؛
وعلى مذكرة السيد مساعد وزيرة التضامن الاجتماعى لشئون مؤسسات المجتمع الأهلى بتاريخ ٢٠٢٤/٨/ بشأن الإزالة الجبرية للتعدى الحاصل على مبنى الحضنة المملوك لوزارة التضامن الاجتماعى المسند لجمعية عبير الإسلام المقيدة بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة برقم ٢١٥٠ لسنة ١٩٧٦ (من ضمن الجمعيات المستحفظ على أموالها) وتسليمه للمجلس المعين للجمعية بالقرار الوزارى رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠٢٤ ؛
وللصالح العام ؛

قـرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالقوة الجبرية التعدي الحاصل على مبنى الحضانة المملوك لوزارة التضامن الاجتماعي المسند لجمعية عبير الإسلام المقيدة بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة برقم ٢١٥٠ لسنة ١٩٧٦ (من ضمن الجمعيات المتحفظ على أموالها) وتسليمه للمجلس المعين للجمعية بالقرار الوزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠٢٤

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٥/٨/٢٠٢٤

وزيرة التضامن الاجتماعي

دكتورة/ مايا مرسى

